



## منشور تعليمات

### رئيس المصلحة

رقم ( ١٣ ) لسنة ٢٠٢١

نظرا لما ورد بتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات بخصوص قيام المصلحة برد الضريبة علي القيمة المضافة " ضريبة المبيعات " المستحقة علي الفحم الحجري القارو: المستورد لصالح شركات الأسمنت بالمخالفة للقانون

### يراعى الالتزام بالآتي:-

- توريد المبالغ المعلاة بالحسابات الجارية الدائمة والخاصة بالضريبة العامة علي القيمة المضافة والمحصلة من بعض شركات الأسمنت علي بند الفحم الحجري القاري لصالح مصلحة الضرائب المصرية " قيمة مضافة " والتي لم يتم استردادها .
- عند تحصيل مبالغ الضريبة علي القيمة المضافة من بعض المتعاملين بصفة أمانات وتوريدها لمصلحة الضرائب المصرية " قيمة مضافة " يكون رد هذه المبالغ من خلال مصلحة الضرائب المصرية بصفتها الجهة الوحيدة صاحبة الولاية بالرد .

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقة درء للمسئولية .

رئيس مصلحة الجمارك

صدر في : / / ٢٠٢١

( السيد كمال نجم )